

دروس الحرم | مختصر صحيح البخاري | (كتاب الحج) للشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري | الدرس (641)

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فاسأل الله جل وعلا لكم التوفيق لكل خير وسعادة الدنيا والاخرة وبعد فهذا لقاء جديد من لقاءاتنا في قراءة كتاب الحج - 00:00:00

من مختصر صحيح الامام البخاري رحمه الله تعالى لعل الله عز وجل ان يدخلنا في زمرة طلاب العلم بفضله واحسانه ممن يمر برياض الخير والهدى فيرتع فيها. فليقرأ القارئ مشكوراً بارك الله فيه - 00:00:22

الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. قال الامام البخاري وعن ابن ابن عباس رضي الله عنهما قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت في حجة الوداع على بعير. كلما اتى - 00:00:45
الركن اشار اليه بشيء كان عنده في يده وكبر فكان يستلم الركن بمحجن في الحديث مشروعية الطواف في الحج والطواف في الحج على ثلاثة انحاء اولها طواف القدوم وهو عند جماهير اهل العلم مستحب - 00:01:05

واوجهه المالكية والثاني طواف الافاضة. وهو الذي يكون بعد يوم عرفة. وهو ركن من اركان الحج لا يتم الحج به والطواف الثالث طواف الوداع. وقد اوجبه الجمهور خلافا لبعضهم وفي الحديث جواز ان يكون الطواف راكبة يجوز ان يطوف الانسان وهو راكب - 00:01:30

اه استدل بالحديث من رأى ان الطواف بالنسبة المحمول يكون للمحمول فان النبي صلى الله عليه وسلم طاف على البحير محمولا. فاعتبر طوافه وقد اختلف اهل العلم في الحامل والمحمول. هل يكون الطواف لهما جميعاً؟ كما قال جماعة - 00:02:00
او يكون للمحمول دون الحامل او للحامل دون المحمول والصواب هو القول الاول فان كل واحد منهم هما قد طاف بالبيت ولا زال الناس يطوفون بصبيانهم الصغار وآآ لم شيء من هذا فدل على صحة القول باعتبار الطواف لكل واحد من الحامل - 00:02:29
وفي الحديث ان الطواف يبتدأ بالحجر الاسود الذي هو الركن وفي الحديث مشروعية التكبير في بداية الطواف وعند المرور بالحجر الاسود في كل بشوط من اشواط الطواف وهل يجوز للصحيح ان يطوف راكباً او لا يجوز ذلك الا لاهل الاعذار من - 00:02:59
المرضى فكثير من اهل العلم منع من الطواف راكباً لغير اهل الاعذار. وحديث الباب فيه دلالة للقول بصحة طواف من طاف راكباً حتى ولو لم يكن من اهل الاعذار وفي الحديث انه لا يلزم تقبيل الحجر الاسود في كل شوط من اشواط الطواف - 00:03:31
وانه يكتفى بالاشارة اليه. كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يشير. وفي حديث دلالة على ان الطائف اذا مر بالحجر الاسود فانه يكبر بدون تسمية. وفي حديث من الفوائد مشروعية التكبير عند اخر الطواف فاذا انتهى الانسان طوافه وم - 00:04:01
بالحجر الاسود شرع له ان يكبر حينئذ. وفي الحديث دلالة على اعتبار والاشارة في الشريعة متى كانت الاشارة مفهومة؟ ولذا اشار النبي صلى الله عليه وسلم عند مروره بالركن اذا مر عليه - 00:04:31

نعم. وعن ابي الشعثاء قال ومن يتقي شيئاً من البيت وكان معاوية رضي الله عنه يستلم الاركان. فقال له ابن عباس رضي الله عنهما انه لا يستلم هذان الركنان. فقال ليس شيء من البيت مهجوراً. وكان ابن الزبير - 00:04:57

رضي الله عنهما يستلمهن كلهن. البيت يعني الكعبة المشرفة والكعبة لها اربعة اركان. اولها عند الحجر الاسود والثاني الركن اليماني وهذان الركنان كان النبي صلى الله عليه وسلم يستلمهما وعندنا ركنان شاميان عند حجر اسماعيل. هذان الركنان لم يكن النبي صلى

عليه وسلم يستلهما اثناء طوافه. وكان معاوية رضي الله عنه يستلم هذين كنيي وكان ابن الزبير ايضا يستلم هذين الركنيين. وكان ابن عباس يبين لهم هم سنة النبي صلى الله عليه وسلم في انه لا يستلم هذان الركنان. وكان معاوية ومن معه يقول - [00:05:51](#) قولوا بقول قياسي بان البيت جميع اركانه معتبرة فلا يهجر شيء منها وكان ابن عباس يرد عليه بان المعول عليه في هذا الباب هو السنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:21](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يستلم الا الركن اليماني والحجر الاسود وعن عروة ابن الزبير قال قد حج النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة رضي الله عنها انه اول شيء - [00:06:41](#) بدأ به حين قدم انه توطأ ثم طاف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر رضي الله عنه انا اول شيء بدأ به الطواف بالبيت. ثم لم تكن عمرة ثم عمر رضي الله عنه مثل ذلك - [00:07:01](#) ثم حج عثمان رضي الله عنه فرأيت اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم معاوية وعبدالله ابن عمر رضي الله عنهم ثم حججت مع ابي الزبير ابن العوام رضي - [00:07:19](#) الله عنه فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت. ثم لم تكن عمرة ثم رأيت مهاجرين والانصار يفعلون ذلك ثم لم تكن عمرة ثم اخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقضها عمرة - [00:07:36](#)

وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ولا احد ممن مضى ما كانوا يبدأون بشيء حين يضعون اقدامهم من الطواف بالبيت ثم لا يحلون وقد رأيت امي وخالتي حين تقدمان لا تبتدئان بشيء اولا من البيت. تطوفان به - [00:07:54](#) ثم انهما لا تحلان وقد اخبرتني امي انها اهلته هي واختها والزبير وفلان. وفلان بعمرة فلما فمسحوا الركن احلوا وعن مولى اسماءه انه كان يسمع اسماء رضي الله عنها تقول كلما مرت بالحجون صلى الله على رسوله محمد - [00:08:14](#) لقد نزلنا معه ها هنا ونحن يومئذ خفاف قليل ظهرا قليلة ازواجنا فاعتمرت انا واختي عائشة والزبير وفلان وفلان. فلما مسحنا البيت احللنا. ثم اهللنا من العشي بالحج من المسائل التي كانت بين الصحابة - [00:08:36](#) ان من قدم قبل يوم عرفة فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة هل يلزمه ان يتحلل بحيث يقلب نسكه من افراد الحج الى التمتع كما قال بذلك ابن عباس فكان ابن عباس يفتي ويقول بان من قدم مفردا او قارنا او متمتعا فطاف بالبيت - [00:09:00](#) وسعى قبل يوم عرفة فانه ينقلب نسكه ليكون تمتعا. ويلزمه حينئذ دم التمتع وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم امر اصحابه الذين قدموا معه او قارنين بان يقلبوا نسكهم الى عمرة. وبالتالي رأى ان ذلك على سبيل - [00:09:29](#)

الوجوب وكان اكثر الصحابة يقولون بان من قدم مفردا او قارنا فانه يبقى على احرامه ولا يتحلل من الاحرام. حتى يقف بعرفة ويطوف ويرمي ثم يقصر او يحلق ومن هنا قال عروة بن الزبير بان النبي صلى الله عليه وسلم حج فاخبرتني عائشة وهي خالته - [00:09:59](#)

انه اول شيء بدا به حين قدم انه توطأ. وفي هذا مشروعية الوضوء والطهارة الطواف وفيه تقديم الطواف بالبيت على اداء سنة تحية المسجد قال ثم طاف بالبيت ثم لم تكن عمرة. يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقلب نسكه - [00:10:34](#) يجعله تمتعا وانما بقي على احرامه. يريد ان يرد بذلك على ابن عباس ومن رأى رأيه من علماء التابعين قال ثم حج ابو بكر رضي الله عنه فكان اول شيء بدأ - [00:11:04](#)

به الطواف بالبيت فطاف بالبيت وسعى وبقي على احرامه بانه اما مفردا واما قارن ولم تكن عمرة وهكذا عمر مثل ذلك جاء فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة وبقي على احرامه ولم يقلب نسكه ليحمله عمرة. مما يدل على ان من طاف بالبيت - [00:11:24](#) وسعى قبل يوم عرفة لا يلزمه ان يقلب نسكه الى التمتع. وهذا القول قال ثم حج عثمان فرأيت يخبّر عروة ابن الزبير عما رآه من عثمان. قال فرأيت اول شيء بدأ - [00:11:54](#)

الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة يعني بقي على احرامه ولم يتحلل منه. ثم معاوية وعبد ابن عمر رضي الله عنهم فكلهم يقدمون قبل

يوم عرفة فيطوفون بالبيت ويسعون ويبقون على احرامهم - [00:12:14](#)

ولا يقلبون نسكهم الى التمتع. قال ثم حججت مع ابي ووالده هو الزبير بن العوام قال فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة. قال وهكذا رأيت المهاجرين - [00:12:34](#)

والانصار يفعلون ذلك يعني يقدمون الى مكة محرمين قبل يوم عرفة فيطوفون ويسعون ويبقون على احرامهم ولا يتحللون منه ولم تكن عمرة. قال ثم اخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم - [00:12:54](#)

انقظها عمرة يعني لم يقلب نسكه ليجعله تمتعا. قال وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ولا يسألون احدا مما مضى ما كانوا يبدأون بشيء حتى يضعون اقدامهم من الطواف بالبيت ثم - [00:13:14](#)

على احرامهم ولا يحلون. قال وقد رأيت ابي امي اسماء بنت ابي بكر وخالتي يعني عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورظي الله عنهن حين تقدمان لا تبدئان بشيء - [00:13:34](#)

لا تبدئان بشيء اول من البيت تطوفان به ثم انهما لا تحلان. يبقون على احرام مفردين او قارنين. قال وقد اخبرتني ابي وهي اسماء انها اهلت هي واختها يعني عائشة والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن - [00:13:56](#)

محل يعني ان من المستقر عندهم انهم يتحللون من عمرتهم ولو كانوا قد نووا قلب نسكهم من الافراد والقران الى التمتع لحلوا لانهم يكونون قد اعتمروا بطواف وسعيهم وروى مولى ابي اسحق انها تقول كلما مرت بالحجون صلى الله عليه وسلم لقد نزلنا - [00:14:22](#)

ها هنا ونحن يومئذ خفاف يعني ليس معنا حمل ثقيل اوليست ابداننا ثقيلة ظهرنا يعني ان الابل عندهم كانت قليلة قليلة ازواجنا.

فاعتمرت انا واختي عائشة والزبير وفلان فلما مسحنا البيت يعني انهوا طوافهم وسعيهم احلنا ثم اهللنا من العشي - [00:14:53](#)

بحج لانهم كانوا متمتعين بمجرد انتهائهم من العمرة تحللوا ولو كان وقت الحج قريبا. وقال ابن جري اخبرني عطاء اذ منع ابن هشام

النساء الطواف مع قال قال كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال - [00:15:23](#)

قلت ابعد الحجاب او قبل؟ قال اي لعمرى لقد ادركته بعد الحجاب. قلت كيف يخالطنا الرجال؟ قال لم يكن تخالطنا كانت عائشة رضي

الله عنها تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم. فقالت امرأة انطلقى نستلم يا - [00:15:51](#)

ام المؤمنين قالت انطلقى عنك وابت يخرجن متكررات بالليل فيقفن مع الرجال ولكنهن كنا اذا دخلنا البيت قمنا حتى يدخلن. واخرج

الرجال وكنت اتي عائشة انا وعبيد بن عمير. وهي مجاورة - [00:16:11](#)

هم في جوف ثبير قلت وما حجابها؟ قال هي في قبة تركية لها غشاء وما بيننا وبينها غير ذلك عليها درعا موردا. قوله قال ابن جريج

اخبرني عطاء بن جريج من علماء التابعين عبد الملك بن - [00:16:31](#)

عطاء بن رباح وهو من علماء التابعين وقد كان مشهورا بعلم المناسك قال اذ منع ابن هشام المراد به ابراهيم بن هشام المخزومي خال

الخليفة هشام ابن عبد الملك وكان قد نصبه اميرا على الحجاج. فكان يمنع ان يطوف النساء مع الرجال - [00:16:51](#)

امر ان يكون للنساء وقت في الطواف وللرجال وقت في الطواف. فانكر عليه عطاء ذلك فقال كيف يمنعهن؟ اي كيف يمنع ابن هشام

النساء؟ من الطواف مع الرجال وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم واقاراه -

[00:17:21](#)

وفي هذا جواز ان تطوف المرأة مع وجود الرجال. وان ذلك لا يعد من الاختلاط الممنوع منه شرعا فالاختلاط الذي منع منه في الشرع

هو اجتماع الرجال والنساء بشكل متردد في مكان واحد. واما اذا لم يكن ذلك على شكل متكرر معتاد - [00:17:51](#)

فانه لا يعد اختلاطا ممنوعا منه. وفي الحديث اشارة الى وجوب الاحتجاب على وان الحجاب فريضة شرعية وفي الحديث ايضا

طواف المرأة بحجابها وظاهر لفظة الحجاب في لغة العرب ان يكون مغطيا لجميع المرأة وفي الحديث - [00:18:21](#)

من الفوائد استحباب ان تكون المرأة في الطواف خلف الرجال لتأمن بذلك من ملامسة الرجال. وقد ذهب بعض الفقهاء الى ان المرأة

ان لامست رجلا في الطواف ولو انا من غير شهوة فانه ينتقض وضوؤها وبالتالي لا يصح طوافها. وهذا هو مذهب الامام - [00:18:51](#)

الشافعي رحمه الله تعالى وجماهير اهل العلم يخالفونه في ذلك. وفي الحديث من الفوائد ايضا تجنب المرأة مجتمع الرجال. ولذا لما

جاءت امرأة فقالت لها انطلقني نستلم يعني بعد ان فرغوا من الطواف اشارت عليها ان يذهبوا الى - [00:19:21](#)
استلام الحجر الاسود فقالت عائشة رضي الله عنها انطلقني عنك. يعني لن اذهب معك وابت ان تخرج معها وذلك رغبة في عدم مخالطة الرجال ومزاحمتهم عند الحجر الاسود. ولذا فان المستحب للمرأة عند ازدحام الناس على الحجر الاسود - [00:19:51](#)
الا تستلم الحجر والا تقبله. وفي الحديث ايضا ان المرأة اذا خرجت من بيتها لدار عبادة او لغيره فانها تتنكر على الناس بحيث لا يعرفونها ولا يكون ذلك الا باحتجابها ولبسها ما يغطي جميع بدنها - [00:20:21](#)
وفي الحديث من الفوائد ايضا ان عائشة رضي الله عنها كانت تجاور في جبل ثبير لعله كان هناك مكان للعبادة والصلاة وكان هناك شيء من مساجد وفي الحديث من الفوائد جواز لبس الدرع المورد والمراد بالمورد الذي - [00:20:51](#)
عليه صور الورود وعدم منع المرأة من لبسه. وفي الحديث احتجاب المرأة عن من يحادثها ويخاطبها بوضع ما يكون ساترا بينها وبينهم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بانسان ربط - [00:21:21](#)
يده على انسان بسير او بخيط او خزامة او زمام في انفه او بشيء غير ذلك فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم امره ان يقوده بيده فقال قده بيده. في الحديث من الفوائد - [00:21:51](#)

مشروعية الطواف بالبيت حتى في غير النسك. وان الطواف عبادة يتقرب بها لله عز وجل وفي الحديث النهي عن ان يربط الطائفون بعضهم ببعضهم بواسطة خيط او حبل او ونحو ذلك وفي الحديث من الفوائد انه اذا اراد جماعة ان يكون بعضهم قريبا من بعض - [00:22:11](#)

فلا بأس ان يمسك بعضهم بايدي بعضهم. وفي الحديث جواز الكلام والحديث اثناء الطواف. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم هنا قده بي بيدك وفي الحديث ايضا من الفوائد ان صاحب الولاية يمنع الناس من المخالفات ويحجزهم عن - [00:22:42](#)
انهى بمنعهم عن فعلها. ولذا قطع النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحبل الذي كان بين هذين الرجلين وفي الحديث ايضا مشروعية انكار المنكر في الطواف فان كان من اصحاب الولاية لا بأس ان ينكر بيده وان كان من غيرهم نصح وارشد لبيان - [00:23:11](#)
السنة والطريقة المشروعة في ذلك. وعن عائشة رضي الله عنها ان اناسا طافوا بعد صلاة الصبح ثم قعدوا الى المذبح حتى طلعت الشمس قاموا يصلون. فقالت عائشة رضي الله عنها قعدوا حتى اذا - [00:23:41](#)
كانت الساعة التي تكره فيها الصلاة. قاموا يصلون في هذا الحديث جواز الطواف بعد صلاة الفجر وصلاة العصر. وان اوقات النهي لا يمنع من الطواف فيها وجاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني عدي مناف لا تمنعوا احدا - [00:24:01](#)
ان طاف بالبيت او صلى في اي ساعة ما شاء من ليل او نهار. وفي الحديث مشروعية التذكير في المساجد وان ذلك من القرب وانه يستحب للانسان ان يجلس الى - [00:24:27](#)

مجالس العلم والتذكير يتقرب بذلك الى الله جل وعلا. وقولها حتى طلعت الشمس اي اما بدا حاجب الشمس بالخروج والطلوع قاموا يصلون. ومن المعلوم ان وقت طلوع الشمس وقت نهى مغلظ. ولذا رأيت عائشة ان احاديث النهي عن الصلاة في اوقات - [00:24:47](#)
يشمل من كان في هذا المسجد مسجد الكعبة. وهذا رأي جماهير اهل العلم رأى الامام الشافعي بان مسجد الكعبة مستثنى وانه لا يوجد فيه وقت نهى للحديث السابق لا تمنعوا احدا طاف بالبيت او صلى في اي ساعة شاء من ليل او نهار. ومذهب الامام الشافعي - [00:25:17](#)

في هذا الباب ارجح من مذهب جمهور اهل العلم لصحة الحديث الوارد في هذا. نعم وعن عبدالعزيز بن رفيع قال رأيت عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما يطوف بعد الفجر ويصلي ركعتين - [00:25:47](#)
قوله رأيت عبدالله بن الزبير عبدالله بن الزبير من علماء الصحابة وكان من اهل الولاية ولذا كانوا يأخذون بما يرد عنه فهو صحابي واقوال الصحابة حجة عند جماهير اهل العلم - [00:26:07](#)

علم وفي هذا الاثر دلالة على جواز الطواف بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر وفيه دلالة على ان اوقات النهي لا تكون منهيها عن الصلاة فيها في مسجد الكعبة ولذا كان يطوف بعد الفجر ثم يصلي ركعتين مع ان هذا الوقت وقت نهى الا انه - [00:26:27](#)

لما كان في مسجد الكعبة كان يصلي سنة الطواف مما يدل على استثناء مسجد الكعبة من احاديث المنع من الصلاة في اوقات النهي.
بارك الله فيكم وفقكم لكل خير جعلني الله واياكم من الهداة المهتدين. كما نسأله جل وعلا ان يوفق جميع المسلمين في مشارق

الارض - [00:26:57](#)

اقاربها للخير والطاعة والهدى. وان يجمع كلمتهم ويؤلف ذات بينهم. وان يغفر لهم ويرحمهم اهم ونسأله جل وعلا ان يوفق ولاة امورنا

لكل خير وان يبارك فيهم وان يجعلهم من اسباب - [00:27:27](#)

بالهدى والتقوى والصلاح والسعادة كما نسأله جل وعلا ان يجعلنا ممن استعمل بطاعته وغفر له ما تقدم من ذنبه. هذا والله اعلم وصلى

الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:27:47](#)

- [00:28:11](#)